



آلية استرداد التبرع

الحوكمة 2024م

معلومات الوثيقة

آلية استرداد التبرع	اسم الوثيقة :
تم الاعتماد من قبل مجلس الإدارة	حالة اعتمادية الوثيقة:
٢٠٢٤/٠٤/٠٤ م	تاريخ الإصدار:

الفهرس

٣.....	مقدمة
٣.....	النطاق
٣.....	البيان
٣.....	آلية الاسترداد:

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بآلية استرداد التبرع بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاسترجاع والمسؤوليات المحددة لجاميي التبرعات وما ناحيتها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية و وفق الطرق النظامية و يجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات ستصل إلى مستحقيها و تعمل على تحقيق رغبة المتبرع .

آلية الاسترداد:

تخضع آلية الاسترداد للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

١. يمكن استرداد للمبالغ التي تم تحويلها للجمعية عن طريق الخطأ.
٢. يتاح استرداد التبرعات خلال يومين عمل من عملية التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
٣. لا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
٤. عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن يومين عمل.
٥. يتم الإرجاع بالطريقة المناسبة (على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع) وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثة أيام من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصوصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع.

ملاحظة: للجمعية الحق الكامل في رفض إعادة الأموال للمتبرع إذا ثبت وجود تحايل وسوء نية من المتبرع أو أن التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.



آلية استرداد التبرع

التوقيع	المنصب	الاسم
	رئيس مجلس الإدارة	فهد بن صالح راشد العموش
	نائب رئيس مجلس الإدارة	عبد الله بن عبد العزيز العيدان
	عضو	عبد الله بن عبد الرحمن العبد الجبار
	عضو	عبد المحسن بن محمد الطويل
	عضو	سعد بن زيد بن سعد الضعينان

الختم الرسمي

